

وزارة المالية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٩/٢٠٧

بتعديل دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
(الملحق رقم ١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

استنادا إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تضاف إلى البند رقم (٣١) (مستلزمات سلعية) من الفصل رقم (١٠١) (مصروفات
خدمية و سلعية) من الباب الثاني (المصروفات) من دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها ، مادة جديدة برقم
(١٦) بعنوان "لوازم بحرية" ، وذلك على النحو الآتي :

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		باب	فصل	بند	مادة
يخصص لما يدفع لشراء لوازم بحرية كتكاليف شراء معدات السلامة البحرية	لوازم بحرية	٢	١٠١	٣١	١٦

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٤ / ٢ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ٣ / ١٠ / ٢٠١٩ م

درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي

الوزير المسؤول عن الشؤون المالية